

51- شرح كتاب المناسك من سنن أبي داود

عبدالله السعد

الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فقال الامام ابو داود رحمه الله تعالى في كتابه السنن - [00:00:00](#)

قال حدثنا عثمان ابن ابي شيبه وهو العبسي الكوفي ثقة حافظ. توفي عام تسعة وثلاثين ومائتين ان محمد ابن جعفر وهو الهدى

لمولاهم البصري وهو ايضا ثقة حافظ توفي عام ثلاث وتسعين ومئة - [00:00:19](#)

قال عن شعبة وهو ابن الحجاج العتق مولاهم الاب بسطام الواسطي ثم البصري. وهو ايضا ثقة حافظ توفي عام ستين ومئة قال عن

الحكم وهو ابن عتيبة الكندي وهو ايضا ثقة حافظ - [00:00:44](#)

توفي عام ثلثة عشر ومئة قال عن مجاهد وهو ابن جبر المكي وهو ايضا ثقة حافظ توفي عام ثلثة ومئة قال عن ابن عباس رضي

الله تعالى عنهما خبر الامة وترجمان القرآن - [00:01:08](#)

قال خبر الامة بعد نبيا صلى الله عليه وسلم وبعد كبار الصحابة قال عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال هذه عمرة استمتعنا بها

ومن لم يكن عنده هدي كله - [00:01:29](#)

نعم يعني الذي ساق الهدى فهذا يبقى على احرامه حتى يتحلل في يوم العيد. وذلك بعد ان يذبح هديه واما من لم يسق الهدى فهذا

يحل بعد ان يطوف ويسعى بالبيت - [00:01:57](#)

فيقصر فيتحلل ثم في اليوم الثامن يحرم بالحج ويكون متمتعاً ثم قال وقد دخلت العمرة في الحج الى يوم القيامة نعم هذا اسناد

رجاله كلهم سقات. وقد اخرجه ايضا الامام مسلم - [00:02:22](#)

ثم النسائي فالكبرى وجاء ايضا كما سوف يأتي من حديث يزيد ابن ابي زياد عن مجاهد به نعم واما ابو داود فقال هذا حديث منكر.

انما هو قول ابن عباس - [00:02:50](#)

ابو داود يرى ان هذا الخبر خبر منكر وانما هو قول ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وانا اميل الى قول

الامام مسلم ابن الحجاج - [00:03:14](#)

ولذا قال الامام المنذري في كتابه ولذا قال الحافظ المنذري عبد القوي بن عبد العظيم رحمه الله تعالى في مختصر السنن في مختصره

لسنن ابي داود قال وفيما قاله ابو داود نظر وذلك انه قد رواه احمد بن حنبل ومحمد بن المثنى ومحمد بن بشار وعثمان بن ابي

شيبه - [00:03:32](#)

كلهم عن محمد بن جعفر عن شعبة مرفوعا ورواه يزيد بن هارون ومعاذ العنبري وابو داود وعمرو بن مَرْزُوق عن شعبة مرفوعا فاذا

محمد ابن جاء فوق التوبع وتقصير من يقصر فيه من الرواة لا يؤثر فيما اثبته الحفاظ - [00:03:58](#)

وقال ابن القيم والتعليل الذي تقدم لابي داود في قوله هذا حديث منكر انما هو لحديث عطاء هذا عن ابن عباس اذا هل الرجل

بالحج فان هذا قول ابن عباس الثابت عنه بلا ريب. نعم رواه عنه ابو الشعثاوي عطاء وانس - [00:04:25](#)

ابن سليم وغيرهم من كلامه فانقلب على الناسخ فنقله الى حديث مجاهد عن ابن عباس وهو الى جانبه وهو حديث صحيح لا

مطعن فيه ولا علة ولا يعلل ابو داود مثله ولا من هو دون ابي داود. وقد اتفق الائمة على رفعه والمنذر رحمه - [00:04:48](#)

الله ورأى ذلك في السنن فنقله كما وجد هو الامر كما ذكرناه. والله اعلم تتميل الى قول الامام مسلم نعم قال حدثنا عبيد الله بن معاذ

وهو ابن معاذ العنبري البصري وهو ثقة حافظ. توفي عام ستة وثلاثين ومائتين - [00:05:18](#)

قال حدثني ابي ولا سبعة وثلاثين سبعة وثلاثين ومئتين قال حدثني ابي وهو ثقة متقن كان قاضيا توفي سنة ست وتسعين ومئة قال حدثني انه ابن قهم القيسي ابو الخطاب البصري والنهاس ليس في الكتب الستة من اسمه النحاس سواء - [00:05:49](#) وهو لا يحتج به ليس في الكتب الستة من هو بهذا الاسم سوى هذا الذي معنا. وهو لا يحتج به فيه ضعف وانما يكتب حديثه قال عن عطاء وهو ابن ابي رباح المكي - [00:06:19](#)

الامام وقد توفي سنة اربعة عشر ومئة قال عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اهل الرجل بالحج ثم قدم مكة فطاف بالبيت وبالصفا والمروة فقد حل وهي عمرة - [00:06:37](#)

نعم هذا كلام ابن عباس هذا خطأ رفعه انما هو كلام ابن عباس ولذا قال ابو داود رواه ابن جريج وهو عبد الملك ابن عبدالعزيز ابن جريج المكي الاموي مولا هم وهو ثقة عالم جليل توفي عام خمسين ومئة. قال عن رجل عن عطاء - [00:07:07](#)

اي ابن ابي رباح قال دخل اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مهلين بالحج خالصا فجعلها النبي صلى الله عليه وسلم عمرة نعم امرهم بالتحلل وذلك لمن لم يسق الهدى - [00:07:31](#)

نعم فهذا موقوف والنحاس كما تقدم لا يحتج به ولذا رواه احمد ومن طريقه الطبراني في الكبير من حديث حبيب ابن ابي مرزوق وهو صدوق عن عطاء ابن عباس عن عطاء عن ابن عباس قال من قدم حاجا وطاف بالبيت وبين الصفا والمروة فقد انقضى -

[00:07:48](#)

قضت حجته يعني هذا لمن لم يسقوا الهدى فابن عباس يرى ان من لم يسق الهدى فهذا قد حل اذا طاف بالبيت وسعى فقد حل. فما عليه الا ان يقصر ثم يحرم بالحج في اليوم العاشر - [00:08:15](#)

وبناء على امر الرسول عليه الصلاة والسلام للصحابة بذلك وذلك في حجة الوداع وهذا ما رجحه ايضا او مال اليه ابن القيم في الزاد واما الجمهور فيقولون لا اذا كان هو قاري يبقى على قرانه اذا لم يسق الهدى ونوى القران. وان كان مفردا يبقى على افراده -

[00:08:36](#)

اذا لم يسق اذا يعني لم لم يتحلل وينوي العمرة نع قال كذلك سنة كذلك سنة الله عز وجل. وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم فهذا الخبر لا بأس باسناده. وهذا موقوف كما تقدم - [00:09:02](#)

نعم قال حدثنا الحسن بن شوكة وهو البغدادي حسن بن شوكر ابو علي البغدادي وهو صدوق توفي سنة ثلاثين. توفي نحو سنة ثلاثين ومائتين قال واحمد بن منيع وهو البغوي وهو ثقة حافظ توفي عام اربعة واربعين ومئتين - [00:09:30](#)

قال حدثنا هشيم وهو بن بشير الواسطي الحافظ توفي عام ثلاثة وثمانين ومئة قال عن يزيد ابن ابي زياد وهو قال عن يزيد ابني ابي زياد الهاشمي مولا هم الكوفي وقد توفي عام ستة وثلاثين ومئة - [00:09:57](#)

وهو لا يحتج به فيه ضعف قال ابن منيع اخبرنا يزيد ابن ابي زياد فهشيم قد صرح بالتحديث بينه وبين يزيد ابن ابي زياد كما في رواية احمد ابن منيع المعنى - [00:10:22](#)

قال عن مجاهد اي بن جبر المكي كما تقدم قال عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال هل النبي صلى الله عليه وسلم بالحج فلما قدم طاف بالبيت وبين الصفا والمروة هذا بالنسبة له عليه الصلاة والسلام يسمى طواف القدوم - [00:10:42](#)

لانه كان قارنا فمن كان قارنا هذا الطواف في حقه طواف القدوم وهو سنة بخلاف المتمتع فالطواف يكون عن العمرة الذي يبدأ به قال فطافا بالبيت وبين الصفا والمروة وقال ابن شوكة ولم يقصر. لانه كان قارنا فبقي على الاحرام - [00:11:04](#)

ثم اتفق اي بن شوكة واحمد بن منية قال وقال ولم يحل من اجل الهدى اني كما في الصحيحين اني لبثت رأسي وقلدت هدي فلا احل حتى انحوا فلم يتحلل حتى - [00:11:30](#)

رمى الجمرة عليه الصلاة والسلام ونحر هديه وذلك في ضحى اليوم العاشر ثم حلق ثم طيبته عائشة رضي الله عنها طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذهب الى البيت وطاف - [00:11:50](#)

بالبيت وسعى ولا سعي قد قدمه قد قدم السعي اي نعم قدم سعي مع طواف القدوم فهذا السعي سعي الافاضة عن الحج هذا الطواف

بالبيت عن الحج طواف الافاضة قال وامر من لم يكن ساق الهدى ان يطوف وان يسعى ويقصر هذا قبل - [00:12:13](#)

في اليوم الرابع ثم يحل زاد ابن منيع في حديثه او يحلق نعم ثم يحل. نعم ثم يحرم في اليوم الثامن نعم نعم وهذا الاسناد كما تقدم فيه يزيد ابن ابي زياد - [00:12:39](#)

نعم اي نعم طافل القدوم ثم سعة سعي الحج طواف الافاضة بس لم يفعل غير ذلك نعم قال حدثنا احمد بن صالح وهو المعروف بابن الطبري نزيل مصر وهو ثقة حافظ - [00:13:13](#)

وفي عام سبعة واربعين ومائتين وهو من اقوال الامام احمد واسحاق واو سبعة واربعين ومئتين عليكم السلام قال حدثنا عبد الله بن وهب وهو ابن مسلم القرشي مولا هم وهو ايضا ثقة حافظ توفي عام سبعة وتسعين ومئة - [00:13:41](#)

قال اخبرني حيوة وهو ابن شريح تجيب المصري وهو ثقة جليل هو الذي تقدم انه كان لعل الاستاذ محمد العلام ينتبه هو الذي تقدم انه كان عندما يأخذ يأخذ عطاءه من بيت المال - [00:14:06](#)

يوزعه في الطريق فما يصل الى بيته الا ويجد المال موجود كما هو يجد المال موجود كما هو لم ينقص منه شيء نعم فقام ابن عمه فالمت له يجد هذا حيوة يجد المال تحت فراشه كما هو - [00:14:29](#)

نعم فقام ابن عمه وفعل مثله قال والزع مالي ويبقى فرأسا عندما وزع ماله راح تحت الفراش يبحث ما لقي شيء ابيه نعم الاول هو ان وزع لله. يبغى الاجر من الله. فوجده الحمد لله خير على خير والا هو يبغى الاجر وين - [00:14:55](#)

يبي الاجر في الآخرة نعم هو وزع لله ابن عمه تجربة ابي يجوب ابي يشوف لعل محمد الراشد ينتبه ابن عمه يجاوب المسألة يعني يقين مو بتجاوب نعم توفي عام سبعة وخمسين ومئة - [00:15:21](#)

ثمانية وخمسين ثمانية وخمسين ومئة وعندنا حيوة اخ وهو الحمص ايضا ثقة قال اخبرني ابو عيسى الخرساني وهو لا يعرف مجهول قال عن عبد الله بن القاسم وهو لا يعرف. وقال عن ابيه وهو لا يعرف - [00:15:42](#)

قال عن سعيد ابن المسيب هو ابن حزن القرشي المخزومي الامام قال علي بن المديني كان من اوسع التابعين علما توفي سنة ثلاثة وتسعين تانا مشهور بتعبير الرؤى نعم ابوه - [00:16:00](#)

اه سعيد بن المسيب ابوه صحابي وجده صحابي فاراد الرسول عليه الصلاة والسلام ان يغير اسم جده حسن. قال لا لا اغير اسما سماني اياه ابي قال سعيد فما زالت فينا الحزونة - [00:16:24](#)

قبل كلام الرسول عليه الصلاة والسلام مغيرة. غير اسمع نعم اذا جاء امر الله ورسوله فانت لا تردده وهذه قصة ذكرها احد الاخوة ولعل الشيخ حسن ينتبه لها هذا الشخص اراد ان يتزوج - [00:16:45](#)

وسماحة ابو ناصر القصة اراد ان يتزوج فأشار عليه شخص انه يأخذ بذات الدين. قال لا ابوي يبغى متفتحه فتزوج وبعدين قال لي صاحبه ندم ندم الرسول عليه الصلاة والسلام ماذا قال - [00:17:09](#)

تظفوا بذات الدين تربت يداك تظفر بذات الدين انت اذا قدمت امر الله وامر رسول الله فانت ابشر بالسعادة في الدنيا وفي الآخرة اذا قدمت امر الله وامر رسوله عليه الصلاة والسلام قدمه على نفسك وعلى اهلك - [00:17:29](#)

وعلى اولادك نسأل الله ان يجعلنا واياكم ممن يتصف بهذه الصفة. نعم ولذا سعيد هنا قال فما زالت فينا تلك الحزونة. نعم وقد حصل لسعيد شدة. نعم وهذا احد اهل العلم - [00:17:48](#)

قال سميت مصعب فجتنى صعوبة ثم سميت سهل فيعني يعني الحمد لله هو قال سميت بعده سهل يقول مصعب جتنى صعوبة نعم ان رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اتى عمر ابن الخطاب رضي الله عنه فشهد عنده - [00:18:13](#)

انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي قبض فيه ينهى عن العمرة قبل الحج وهذا حديث باطل هذا حديث باطل. كيف ينهى عن العمرة قبل الحج وقد امر عليه الصلاة والسلام - [00:18:37](#)

بماذا بها امر بها صلى الله عليه وسلم فهذا الخبر خبر باطل ويعني ولذا هما لم يذكرنا يعني في جميع النسخ هم لم يذكر في جميع النسخ اي لم يذكر هذا الحديث عفوا - [00:18:55](#)

لم يعد هذا الحديث في جميع النسخ نعم قال حدثنا موسى ابن اسماعيل ابو سلمة تبوذ في البشر الحافظ ابو سلمة تبوذك البصري وهو ثقة جليل. توفي عام ثلاثة وعشرين ومائتين - [00:19:23](#)

قال حدثنا حماد هو ابن سلمة وهو امام توفي عام سبعة وستين ومئة هو تقدم لنا انه كان رحمه الله اذا باع في السوق ما يعادل قوت يومه خلص اخذ بسطته ورجع للبيت - [00:19:48](#)

نعم ما كان يعني يبيع اكثر زيادة على ما حصل لهم من قوت يومه نعم قال عن قتادة وهو بنت عامة ابن قتادة ابو الخطاب البصري الحافظ توفي عام سبعة عشر ومئة - [00:20:14](#)

قال عن ابي شيخ الهنائي حيوان ابن خلدة وابو شيخ يعني لا بأس به ليس بالمشهور بكثرة الرواية مقل ولذا هناك من لا يضحى الاحتجاج به قال ممن قرأ على بموسى الاشعري - [00:20:37](#)

من اهل البصرة لان عمر رضي الله عنه ارسل ابو موسى الاشعري الى اهل البصرة يقرؤهم القرآن وتعلم على يديه جم غفير تعلم القرآن فالقرآن العظيم هو اساس العلم فاذا قرأت القرآن وتعلمت تعلمت العلوم - [00:20:57](#)

قال الله تعالى انزله بعلمه. فالقرآن الكريم من علم الله. وهو كلامه جل وعلا وان نسأل الله ان يعطينا واياكم فهما في القرآن العظيم قال ان معاوية بن ابي سفيان قال لاصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - [00:21:22](#)

هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كذا وكذا وعن ركوب جلود النمر نهى عن ركوبها هي افتراشها والجلوس عليها وهذا والله اعلم لما يعني تبعت من خيلاء وتكبر - [00:21:46](#)

قالوا نعم. قال فتعلمون انه نهى ان يقرن بين الحج والعمرة فقالوا اما هذا فلا فقال اما انها معهن ولكنكم نسيتم نعم هذا طبعاً لا يصح هذا لا يصح اما ان معاوية رضي الله تعالى عنه وهما - [00:22:10](#)

واما ان الاسناد اصلاً لا يصح وهذا هو لقب الى معاوية. فابو شيخ الهنائي تقعد يعني تكلم الامام احمد فيها وتكلم في هذا تكلم في هذا الاسناد لان كل الاحاديث على خلافه - [00:22:33](#)

نعم اقرأوا الرسول عليه الصلاة والسلام امر القارن ان يبقى على احرامه و المتمتع يتحلل الذي لم يسق عفوا. لم يسق الهدي يتحلل بالعمرة - [00:22:53](#)